

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٢

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨)

بمساحة ١٩,٩١ فدان بما يعادل ٤١,٤١ م٢

بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبي بمدينة القاهرة الجديدة

والمحصصة للشركة الدولية للاستثمار العقاري «ش. م. م»

لإقامة مشروع عمرانى متكمال

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٢٦) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى أمر الإسناد الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٦ ببيع قطعة الأرض رقم (٨)

بمساحة ١٩,٩١ فدان بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبي بمدينة القاهرة الجديدة

للشركة الدولية للاستثمار العقاري «ش. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكمال؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٦ لقطعة الأرض رقم (٨) بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين والبالغ مساحتها الفعلية المقيدة من الطبيعة من محاور الطرق ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤م ، بما يعادل ١٩,٩١ فدان والمساحة الصافية تبلغ ١٧,٩١م ، بما يعادل ١٧,٦٨ فدان :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣ بين الهيئة والشركة الدولية للاستثمار العقاري «ش. م. م» على بيع قطعة الأرض رقم (٨) بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بمساحة ١٩,٩١ فدان ، أو ما يعادل ٤١،٤٢،٤٣،٤٤م تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة :

وعلى خطاب الشركة الدولية للاستثمار العقاري الوارد برقم (٤١٤٢) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٣ والمرفق به لوحة للمخطط العام للتجمع السكنى لقطعة الأرض لإقامة نشاط عمرانى متكملاً وكذلك المستندات الآتية :

تفويض معتمد من الشركة لممثل الشركة بالتوقيع على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .

تعهد بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسيير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع :

وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد المصروف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض المنوه عنها بعاليه بموجب الشيك رقم (٣٠٧٧٩٧) .. بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٤ والملزم إلى الإدارة المركزية للاستثمار بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢١ :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة الوارد بتاريخ ٢٠١٥/٧/١ لقطاع التخطيط والمشروعات والتضمن الموقف المالى والعقارى للمشروع :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة الدولية للاستثمار العقاري «ش. م. م» لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٩,٩١ فدان ، بما يعادل ٤١,٤١م^٢ بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين بمدينة القاهرة الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراستة شروط المزايدة؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٨/١١ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٩,٩١ فدان ، بما يعادل ٤١,٤١م^٢ (فقط ثلاثة وثمانون ألفاً وستمائة وعشرون متراً مربعاً و٤١٠٠ من المتر المربع لا غير) بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للشركة الدولية للاستثمار العقاري «ش. م. م» لإقامة مشروع عمراني متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادّة ٤ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتّخذ الإجراءات القانونية .

مادّة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بـ المادّة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بـ المادّة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادّة ٧ - تقوم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بـ كراسة الشروط .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية في التوقيتات المحددة بالعقد المبرم مع الشركة ، وفي حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .

مادّة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادّة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري
ال الصادر باعتماد التخطيط والتقييم
لمشروع الشركة الدولية للاستثمار العقاري
بقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٩,٩١ فدان
بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبي لإقامة مشروع عمراني متكملاً
بمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٩,٩١ فدان ،
أى ما يعادل ٤١,٤٢٠,٢٨٣٦٢م^٢ .

مكونات المشروع :

- ١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السككى ٤٢,٤٤م^٢ ، بما يعادل ٩,٩٢ فدان ،
وتشكل نسبة (٤٩,٨٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٨٢,٨٢٧١م^٢ ، بما يعادل ١,٧١ فدان ،
وتشكل نسبة (٠,٥٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الحضراء وعمارات المشاة ٨٢,٤٢١م^٢ ،
بما يعادل ٤٨,٢ فدان ، وتشكل نسبة (١٢,٤٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٨٥,٢٨م^٢ ، بما يعادل ٣,٥٨ فدان ،
وتشكل نسبة (١٧,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٤٩,٤٢م^٢ ، بما يعادل ٢,٢٢ فدان ،
وتشكل نسبة (١١,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السككى ٤٢,٤٤م^٢ ، بما يعادل ٩,٩٢ فدان ،
وتشكل نسبة (٤٩,٨٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً لجدول النماذج المعمارية
للعمارات التالي :

جدول النماذج السكنية بالمشروع :

العنوان مسطح مبني الدور الأرضي الفلو어ز بالطبع العام	المساحة المبنية للدور الارضي (F.P)	نوع الوحدة	النوع العقار						
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦١٤	٣٣	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٢٩	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٠	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣١	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٢	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٣	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٤	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٥	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٦	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٧	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٨	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٣٩	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٤٠	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم
٦٩٧٠,٦٦	٩٦٦٤١	٤٤	٣٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣ غرف نوم

الاشتراطات البنائية :

- ١ - المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢ - النسبة البنائية للعقارات (F. P) لا تزيد عن (٤٥٪) من إجمالي المسطح المخصص للإسكان .

٣ - الردود :

يتم ترك مسافة ٤م أمامى ، ٤م جانبي ، ٥م خلفى فى حالة ارتفاع أرضى + ٣ أدوار .
 يتم ترك مسافة لا تقل عن ٤م بعد عرض الرصيف للطرق الخارجية حتى حد المبنى .
 يتم ترك مسافة لا تقل عن ٢م بعد عرض الرصيف للطرق الداخلية حتى حد المبنى .
 المسافة بين العمارت لا تقل عن ٨م .

٤ - الارتفاع المسموح به (أرضى + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يزيد عن ١٤ متراً .

٥ - يسمح بعمل بدورى يستغل كاماكن انتظار سيارات .

٦ - يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى بالعمارات السكنية : بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية .

٧ - الكثافة السكانية المسموح بها ١٢٠ فرداً/فدان .

٨ - يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة/وحدة سكنية .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٧١٧١,٨٣م^٢ ، بما يعادل ١,٧١ فدان ،
 وتمثل نسبة (٨,٥٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

المنطقة	المساحة بالفدان	المساحة بالمترا المربع
١	١,٠٢	٤٢٦٧,٥٧
٢	٠,١٦	٦٧٣,٤٤
٣	٠,٥٣	٢٢٣٠,٨٢
إجمالي	١,٧١	٧١٧١,٨٣

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

تلزם الشركة بأن تكون مناطق الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعيير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .

المد المسموح به لمنطقة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة وطبقاً لما ورد بكراسة الشروط الخاصة بالمزايدة المدرج بها قطعة الأرض .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد أ. د. م. الوزير

الموضوع :

استصدار القرار الوزاري الخاص باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٩,٩١ فدان ، بما يعادل ٤١,٤١ م٢ بنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للشركة الدولة للاستثمار العقاري «ش. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكمال .

العرض :

١ - بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٦ صدر أمر الإسناد ببيع قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٩,٩١ فدان بنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين بمدينة القاهرة الجديدة للشركة الدولة للاستثمار العقاري «ش. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكمال .

(مرفق ١)

٢ - بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٦ تم تحرير محضر استلام قطعة الأرض رقم (٨) بنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين والبالغ مساحتها الفعلية المقايسة من الطبيعة من محاور الطرق ٤١,٤١ م٢ ، بما يعادل ١٩,٩١ فدان والمساحة الصافية تبلغ ١٧,٦٨ فدان . (مرفق ٢)

٣ - بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ تم إبرام عقد البيع الابتدائى بين الهيئة والشركة الدولة للاستثمار العقاري «ش. م. م» على بيع قطعة الأرض رقم (٨) بنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال بمساحة ١٩,٩١ فدان ، أى ما يعادل ٤١,٤١ م٢ تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذي يصدر من إدارة المساحة بجهاز المدينة . (مرفق ٣)

٤ - بتاريخ ٢٠١٥/٢/٣ برقم (٤١٤٢) ورد خطاب الشركة الدولية للاستثمار العقاري والمرفق به لوحة للمخطط العام للتجمع السكنى لقطعة الأرض لإقامة نشاط عمرانى متكمال وكذلك المستندات الآتية : (مرفق ٤)
تفويض معتمد من الشركة لممثل الشركة بالتوقيع على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .

تعهد بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .
البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع .

٥ - بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢١ تقدمت الشركة بما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض المنوه عنها بعاليه . (مرفق ٥)

٦ - بتاريخ ٢٠١٥/٦/١ برقم (١٩١٦١) صدر خطاب قطاع التخطيط والمشروعات لجهاز المدينة مرفقاً به اللوحات النهائية للمخطط العام المقدم من الشركة للمراجعة والتوجيع عليها وكذا موافاتنا بال موقف العقاري والمالي لقطعة الأرض . (مرفق ٦)

٧ - بتاريخ ٢٠١٥/٧/١ ورد خطاب جهاز المدينة لقطاع التخطيط والمشروعات والتضمن الموقف المالى والعقارى للمشروع ، ومرفقاً به اللوحات النهائية للمخطط العام بعد المراجعة والتوجيع وكروكي يوضح عروض الطرق المحيطة بالمشروع وقطاعاتها وكروكي آخر يوضح جميع القطع المحيطة بالمشروع . (مرفق ٧)

٨ - تم توقيع جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزارى من كافة القطاعات والإدارات المختصة . (مرفق ٨)

٩ - قمت المراجعة الفنية من كل من قطاع التخطيط والمشروعات وجهاز مدينة القاهرة الجديدة لرسومات المشروع المقدمة من الشركة فى ضوء قانون البناء الموحد الصادر برقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وكراستة شروط المزايدة والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وتم موافقة قطاع التخطيط والمشروعات وجهاز مدينة القاهرة الجديدة على الرسومات المقدمة .

الرأي :

قد ترون سيادتكم التفضل بالموافقة على استصدار مشروع القرار الوزاري المرفق للشركة الدولية للاستثمار العقاري «ش. م. م» لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٩,٩١ فدان ، أي ما يعادل ٤١,٨٣٦٢م^٢ بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبيين الجديدة بـ مدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متتكامل .
والامر معروض للتكرم بالموافقة أو التنبيه باللازم .

رئيس القطاع

والشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

مهندسة/ رجاء فؤاد عبد المجيد



الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها للكامل المشروع ١٢٠ شخصاً / فدان .
- ٣ - يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق للبدروم .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لها ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للعمارات السكنية طبقاً لنص المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

- ٧ - تتولى الشركة الدولية للاستثمار العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئيسي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها حين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ٨ ، ٧) .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل لا يقل عن سيارة/وحدة سكنية، ولمناطق الخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .
- (طرف أول)
- (إمضاء)
- بالتفويض

أحمد هشام أحمد سليمان



ప్రాణి దురుస్తలు అనుమతి లేక విషయాన్ని విషయాన్ని
అందులో ఉన్న ప్రాణి దురుస్తల కు విషయాన్ని విషయాన్ని

